



تشكلت الهيئة الجزائية الثانية لمحكمة تمييز إقليم كوردستان العراق بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٤ م برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد بنگين قاسم محمد كتاني وعضوية القضاة السادة كل من عبدالكريم حيدر على و د. علي احمد إبراهيم و على عولا احمد و عبدالله علي احمد شرفاني المأذونين بالقضاء بإسم الشعب واصدرت القرار الآتي:-

**طالب التصحيح التمييزي/المتهم/م ا ر / وكيله المحامي/ك عب م .
المطلوب التصحيح التمييزي ضده/قرار محكمة جنايات كركوك/گرميان بصفتها التمييزية
بالعدد (٦١/ت/٢٠١٧) في (٢٧/٢/٢٠١٧)**

اصدرت محكمة تحقيق خانقين عدة قرارات ضد المتهم (مأمون اسماعيل خورشيد) وفق احكام المادة (٧) من قانون مناهضة العنف الاسري وذلك في القضية التحقيقية المرقمة (٢٠١٦/٣٧٩) العائدة الى مركز شرطة ازادي ولعدم قناعة المميز المتهم (م ا ر خ) بالقرار المذكور اعلاه لذا بادر الى الطعن فيه تمييزاً بموجب اللائحة التمييزية المؤرخة (٢٠١٦/١١/١٥) وطلبت دائرة الادعاء العام في گرميان رد اللائحة بموجب مطالعتها المرقمة (٦١/ت/٢٠١٧) في (٦/٢/٢٠١٧) لاسباب الواردة في مطالعتها . ثم اصدرت محكمة جنايات كركوك/گرميان بصفتها التمييزية قرارها بالعدد (٦١/ت/٢٠١٧) في (٢٧/٢/٢٠١٧) برد اللائحة التمييزية لاسباب المبينة فيها . ولعدم قناعة طالب التصحيح التمييزي المتهم اعلاه بالقرار التمييزي اعلاه بادر الى طلب التصحيح فيه لدى هذه المحكمة بواسطة وكيله المحامي اعلاه بطلبه المؤرخ (٢٧/٣/٢٠١٧) طلب فيها تصحيح القرار ونقضه لاسباب المبينة فيها . ولدى ورودها سجلت ووضعت قيد التدقيق والمداولة :-

القرار/بعد التدقيق والمداولة تبين أن طلب التصحيح المقدم ينصب على تصحيح قرار محكمة جنايات كركوك/گرميان بصفتها التمييزية برقم ٦١/ت/٢٠١٧ في (٢٧/٢/٢٠١٧) لذا كان المفروض على طالب التصحيح تقديم طلبه امام نفس المحكمة التي اصدرت القرار للنظر فيها لذا تقرر إحالة طلب التصحيح مع إضبارة الدعوى الى رئاسة محكمة جنايات كركوك/گرميان بصفتها التمييزية للبت في الطلب المقدم وفق القانون وإشعار محكمة تحقيق خانقين بذلك وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٧/٨/١٤ .

الرئيس

بنگين قاسم محمد كتاني

(پاژان)

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -
- الهيئة الجزائية -



Council of the Judiciary

ههريمي كوردستان / عيراق

ههنجومهني دادوهري

- سهروكايهتي دادگاي پيداچوونهوهي ههريمي كوردستان -
- دهستهي سزايي -

التاريخ ٢٠١٦/١١/١

(٢)

تصحيح

العدد ١١/ الهيئة الجزائية - الثانية / ٢٠١٦

- تابع للقرار -

للاسباب المبينة فيها ، ولعدم قناعة طالب التصحيح التمييزي أعلاه بالقرار التمييزي المذكور بادر الى طلب التصحيح فيه تمييزاً لدى هذه المحكمة بطلبه المؤرخ ٢٠١٦/٣/٣ طلب فيها تصحيح القرار التمييزي ونقضه للأسباب المبينة فيها ، وارسلت رئاسة محكمة جنايات دهوك الاولى إضبارة الدعوى الى هذه المحكمة للنظر في الطلب المقدم ، ولدى ورودها سجلت ووضعت قيد التدقيق والمداولة :-

الرئيس

بنگين قاسم محمد كتاني

(جوان)

إقليم كوردستان / العراق
مجلس القضاء



Council of the Judiciary

هه‌ری‌می کوردستان / عێراق
ئەنجۆمه‌نی دادوه‌ری